

**كراسة الشروط ومواصفات**

**عن عملية**

طبع وتوريد مجلة الأزهر  
والملحق والكتاب الإضافي  
وذلك للعام المالي ٢٥ / ٢٠٢٦ / ٢٠٢٥ م

(٣)	• المقدمة
(٤)	أولاً: البيانات الأساسية:
	ثانياً: الشروط العامة:
(٥)	١- القانون والقواعد الحاكمة
(٥)	٢- كراسة الشروط
(٥)	٣- عنوان مراسلات صاحب العطاء
(٥)	٤- تقديم العطاءات
(٦)	٥- المسؤولية عن تكاليف العطاءات
(٦)	٦- اللغة المستخدمة
(٦)	٧- العينات
(٦)	٨- محتويات المظروف الفني
(٧)	٩- محتويات المظروف المالي
(٨)	١٠- التعاقد من الباطن
(٨)	١١- الحرية في تعديل بنود الكراسة
(٨)	١٢- فتح المظاريف الفنية
(٨)	١٣- أسباب عدم قبول العطاء
(٨)	١٤- التقييم الفني
(٨)	١٥- الجدول الزمني لإجراءات العملية
(٩)	١٦- فتح المظاريف المالية
(٩)	١٧- دراسة وتقييم العروض المالية والترسية
(٩)	١٨- توقيع العقد
(٩)	١٩- تعديل العقد
(٩)	٢٠- شروط السداد والدفعات المقدمة
(٩)	٢١- التنازل عن العقد
(١٠)	٢٢- التقاعس عن الإستلام
(١٠)	٢٣- الفحص والإستلام
(١٠)	٢٤- تسوية الخلافات والمنازعات بين الجهة الإدارية والمتعاقد
(١٠)	٢٥- التزامات المتعاقد
(١١)	ثالثاً: التأمينات:
(١١)	١- التأمين المؤقت
(١١)	٢- التأمين النهائي
(١٢)	رابعاً: الجزاءات
(١٢)	١- وجوب إلغاء العملية
(١٢)	٢- جواز إلغاء العملية
(١٢)	٣- غرامات التأخير
(١٢)	٤- وجوب فسخ العقد
(١٢)	٥- جواز فسخ العقد أو التنفيذ على الحساب
(١٣)	خامساً: الشروط الخاصة
(١٥)	سادساً: بيان المواصفات الفنية
(١٧)	سابعاً: نموذج العرض المالي
(٢٠)	ثامناً: الإقرار
(٢١)	تاسعاً: نموذج العقد

## • المقدمة

### ١- نبذة عن الجهة الإدارية

الأزهر هو الهيئة العلمية الإسلامية الكبرى التي تقوم على حفظ التراث الإسلامي ودراسته وتجليته ونشره ، وتحمل أمانة الرسالة الإسلامية إلى كل الشعوب ، وتعمل على إظهار حقيقة الإسلام وأثره في تقدم البشر ورقى الحضارة وكفالة الأمن والطمأنينة وراحة النفس لكل الناس في الدنيا وفي الآخرة . كما تهتم ببعث الحضارة العربية والتراث العلمي والفكري للأمة العربية ، وإظهار اثر العرب في تطور الإنسانية وتقدمها ، وتعمل على رقى الآداب وتقدم العلوم والفنون وخدمة المجتمع والأهداف القومية والإنسانية والقيم الروحية ، وتزويد العالم الإسلامي والوطن العربي بالمختصين وأصحاب الرأي فيما يتصل بالشريعة الإسلامية والثقافة الدينية والعربية ولغة القرآن ، وتخرج علماء عاملين متفهمين في الدين يجمعون إلى الإيمان بالله والثقة بالنفس وقوة الروح . كفاية علمية وعملية ومهنية لتأكيد الصلة بين الدين والحياة ، والربط بين العقيدة والسلوك ، وتأهيل عالم الدين للمشاركة في كل أسباب النشاط والإنتاج والزيادة والقدوة الطيبة ، وعالم الدنيا للمشاركة في الدعوة إلى سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة ، كما تهتم بتوثيق الروابط الثقافية والعلمية مع الجامعات والهيئات العلمية الإسلامية والعربية والأجنبية .

### 2- نبذة عن مجلة الأزهر

مجلة إسلامية عالمية تجوب العالم شرقا وغربا لنشر الفكر الإسلامى الوسطى ومحاربة كل ما هو به غلو وتشدد وتطرف وأنها تعمل على نشر الإسلام بطرق صحيحة بفكر الأزهر المستنير الذى يعمل على نشر الإسلام الوسطى.

### ٣- موضوع العملية:

في إطار دعم الدولة لمبادئ الشفافية وتكافؤ الفرص وحرية المنافسة والقضاء على الفساد بجميع أشكاله ووفاءً باحتياجات الأزهر الشريف بما يمكنها من تحقيق أهدافها بكفاءة وفعالية واستكمالاً لما تقدمه مجلة الأزهر من خدمات علمية وتربوية فإن الأزهر الشريف يرغب في طرح **عملية طبع وتوريد مجلة الأزهر والمحقق والكتاب الإضافي وذلك للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦م** وقد قام الأزهر الشريف بطرح العملية المذكورة طبقاً للشروط الآتية:

التوقيع والختم

## أولاً: البيانات الأساسية للعملية

م	البيانات	المعلومات
١	طريقة التعاقد	مناقصة عامة
٢	تاريخ الإعلان	٢٠٢٥/١٠/١١
٣	رقم العملية على بوابة التعاقدات العامة	
٤	تاريخ النشر على بوابة التعاقدات العامة	
٥	تاريخ اخطار لجنة تفضيل المنتج الصناعي المصري	٢٠٢٥/٩/١٧
٦	مكان بيع الكراسة	ادارة المخازن بشارع احمد سعيد - العباسية
٧	ثمن الكراسة	٥٠٠٠ جنيه + الضرائب والدمغات المقررة
٨	جلسة الاستفسارات	
٩	التأمين الابتدائي	١٢٥٠٠٠٠
١٠	القابلية للتجزئة	العملية غير قابلة للتجزئة
١١	موعد فتح المظاريف الفنية	٢٠٢٥ / ١١ / ٥
١٢	مكان فتح المظاريف	ادارة التعاقدات بمشيخة الأزهر
١٣	مدة صلاحية سريان العطاءات	تسعون يوماً من تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية
١٤	مدة التعاقد	سنة واحدة
١٥	بداية المدة المحددة للتعاقد	
١٦	ميعاد تسليم عدد المجلة	في موعد أقصاه يوم ٢٨ ، ٢٩ من كل شهر عربي (السابق لشهر إصدار العدد) قبل الساعة الثانية ظهراً.
١٧	مكان تسليم عدد المجلة	جهة التوزيع وهي مؤسسة الأهرام بجانب الجهات التي تحددها الإدارة العامة للمجلة بالتنسيق مع إدارة مخازن الأزهر.

التوقيع والختم

## ثانياً: الإشتراطات العامة

### ١- القانون والقواعد الحاكمة

- أولاً:- تمهيد: تخضع هذه العملية وفقاً لما تتخذه الدولة من تدابير احترازية وغيرها ووفقاً للقرارات الصادرة في هذا الشأن.**
- ثانياً :- تسري أحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية والقانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ في شأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم وكذلك أحكام القوانين المنظمة وعلى الأخص:-
- قانون المالية العامة الموحد رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢ بشأن المحاسبة الحكومية ولائحته التنفيذية.
  - قرار وزير المالية رقم ١٣٦ لسنة ٢٠٢١ باعتماد اللائحة المالية للموازنة والحسابات وتعديلاته.
  - لائحة المخازن الحكومية.

### ٢- كراسة الشروط

- على أصحاب العطاءات مراجعة كراسة الشروط بعناية ودقة ويتم شراء الكراسة بموجب الاتي :-
- خطاب تفويض من صاحب العطاء باسم الشخص الذي سيقوم بشراء الكراسة على أن يكون موقع ومختوم بخاتم صاحب العطاء + الطابع المقررة ذات الصلة.
  - سداد قيمة شراء الكراسة بموجب إيصال بذلك.
  - يجب تقديم كراسة الشروط المشتراة معتمدة ومختومة بخاتم صاحب العطاء على كل صفحة من صفحات الكراسة ، ويعتبر ذلك قبولاً منه بكل ما ورد فيها حيث تعتبر كراسة الشروط والمواصفات والمكاتبات المتبادلة جزءاً لا يتجزأ من العقد بين الأزهر وبين صاحب العطاء الفائز وعلى هذا لا يعتد بأي تعديل في الكراسة بسبب ما يدونه المتقدم من اشتراطات ما لم يقبل الأزهر ذلك صراحة.

### ٣- عنوان مراسلات أصحاب العطاءات

- يجب أن يتضمن العطاء استيفاء كافة بيانات الإقرار المرفق من أرقام التليفون والفاكس والعنوان بالتفصيل داخل جمهورية مصر العربية والبريد الإلكتروني وأي مكاتبات ومراسلات وإعلانات وإخطارات توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر لصاحب العطاء على العنوان المذكور وكذا الفاكس تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية وتقع مسئولية عدم وصولها على صاحب العطاء دون أدنى مسئولية على الأزهر ، وفي حالة تغيير العنوان يتعين على المتعاقد إخطار الجهة الإدارية بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشر يوماً بخطاب مسجل بعلم الوصول يرسل بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد وإلا اعتبر مكاتباته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية.

### ٤- تقديم العطاءات

- تقدم العطاءات في مظروفين مغلقين ، أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي ، ويجب أن يثبت على كل منهما نوعه من الخارج ويوضح عليه أسم العملية ورقمها وتاريخ فتح المظاريف الفنية وبيانات صاحب العطاء وأسم الجهة الإدارية وعنوان إدارة التعاقدات بخط واضح على النحو التالي :-

### يكتب على المظروف الفني

عملية	رقم العملية
تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية	٢٠ / /
اسم صاحب العطاء	
رقم التليفون/	رقم الموبيل /
رقم الفاكس/	Email
اسم الجهة الإدارية	
إدارة التعاقدات بمبنى مشيخة الأزهر الجديد بطريق صلاح سالم بالدراسة بجوار دار الإفتاء المصرية بالقاهرة	

التوقيع والختم

## ويكتب على المظروف المالي

### المظروف المالي

رقم العملية	.....	عملية	.....
رقم الموبيل /	.....	اسم صاحب العطاء	.....
Email	.....	رقم التليفون /	.....
	.....	رقم الفاكس /	.....
	.....	اسم الجهة الإدارية	.....
إدارة التعاقدات بمبنى مشيخة الأزهر الجديد بطريق صلاح سالم بالدراسة بجوار دار الإفتاء المصرية بالقاهرة			

- يجب أن تسلم العطاءات قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف أما باليد أو عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد وفي الحالة الأخيرة تكون العبرة بتاريخ توقيع **موظف إدارة التعاقدات** على إيصال الهيئة بالاستلام ، ويحتفظ بصورة من هذا الإيصال بملف العملية.
- يحظر على أصحاب العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء ، ما لم يكن المتقدم شريكاً مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء.
- يجب على أصحاب العطاءات تحرير العطاء بالقلم الجاف والتوقيع وختم جميع محتويات المظروفين الفني والمالي ونموذج العطاء المختوم بخاتم الأزهر دون نزع أي ورقة أو شطب أي بند أو شرط أو إجراء أي تعديل بالنموذج مع ضرورة التوقيع أسفل كل صفحة من صفحات كراسة الشروط وبجوار أي كشط أو تصحيح ، وفي حالة عدم التوقيع أسفل كل صفحة يعتبر صاحب العطاء أنه على علم تام بما جاء بها وملتزم بكافة ما ورد بها .
- في حالة الحاجة الى مد مدة صلاحية سريان العطاءات يتم إخطار أصحاب العطاءات كتابة بذلك قبل تاريخ انتهاء مدة صلاحية سريان العطاءات بخمسة عشر يوماً.

### ٥- المسؤولية عن تكاليف العطاءات-

يتحمل صاحب العطاء كافة تكاليف إعداد وتقديم عطاءه ، وكل ما يتعلق به من مهام ، ولا تتحمل الجهة الإدارية بأي حال من الأحوال أية مسؤولية عن تلك التكاليف بغض النظر عن نتيجة العملية المذكورة .

### ٦- اللغة المستخدمة

اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في كراسة الشروط والمواصفات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع العملية المذكورة.

### ٧- العينات

تقدم عينات من الكيس النايلون ذاتي اللصق قبل موعد فتح المظاريف الفنية ولا تحسب العينات المقدمة من صاحب العطاء الفائز ضمن الكميات المطلوب توريدها.

### ٨- محتويات المظروف الفني

- لا يعتد بأي شروط أو تحفظات مالية وكذلك أي نسبة خصم داخل المظروف الفني ويتعين أن يحتوي المظروف الفني على ما يلي : -
- بيانات صاحب العطاء.
- جميع البيانات الفنية عن العطاء المقدم.

التوقيع والختم

- المستندات الدالة على سداد التأمين المؤقت المطلوب أو قبول طلب سداد هذا التأمين خصماً من مستحقات صاحب العطاء صالحة للصرف عن عمليات أخرى في الأزهر أو غيرها من الجهات الإدارية.

- المستندات الدالة على شراء كراسة الشروط والمواصفات.

- بيان الطبيعة القانونية لصاحب العطاء ، والمستفيد الحقيقي منه (ويقصد بالمستفيد الحقيقي :- أي شخص طبيعي غير صاحب العطاء تؤول إليه فعلياً ملكية صاحب العطاء أو تكون له السيطرة عليه ، أو الشخص الطبيعي الذي يتم تنفيذ العملية بمعرفة صاحب العطاء لحسابه أو نيابة عنه ) ، والمستندات المؤيدة لذلك ، ويُعتد في هذا الشأن بنسخة معتمدة من عقد التأسيس أو النظام الأساسي أو هيكل رأس المال وفق آخر تعديل ، وذلك بالنسبة للشركات ، وأية بيانات أو مستندات أخرى تتعلق بالملكية وذلك بالنسبة لأصحاب العطاءات من غير الشركات.

- صورة ضوئية واضحة لكل من السجل التجاري وتعديلاته ، شهادة التسجيل بضريبة القيمة المضافة ، البطاقة الضريبية لصاحب العطاء وآخر إقرار ضريبي معتمد.

### ملحوظة: يجب تقديم الأصول للاطلاع عليها وإعادتها بجلسة فتح المظاريف

- التسجيل على بوابة التعاقدات العامة.

- إقرار الالتزام بالتأمين على العمالة.

- إقرار صاحب العطاء بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات أو في جرائم التهرب الضريبي أو الجمركي.

- سابقة أعمال مناسبة ومماثلة للعملية المطروحة مبيناً بها تاريخ التعاقد ونوع وقيمة الأعمال على أن تكون معتمدة ومختومة من جهة الإسناد وليس من صاحب العطاء.

- بيانات وخبرات صاحب العطاء.

**- بيانات من قد يعهد إليهم ببعض الأعمال من الباطن وتحديد ما سيتم اسناده إليهم والمستندات الدالة على ذلك.**

- رقم الحساب البنكي معتمد من البنك المتعامل معه موضح به رقم الحساب كاملاً – الفرع.

- إقرار صاحب العطاء بالالتزام بما جاء بالمواصفات الفنية المبينة بكراسة الشروط والمواصفات من حيث خامة أوراق المتن والغلاف والالتزام بالوزن المطلوب.

### ٩- محتويات المظروف المالي

- موافقة كتابية من صاحب العطاء على أن الاسعار المقدمة شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة.

- نموذج العطاء المالي.

- على صاحب العطاء ، عند إعداد قائمة الأسعار وجداول الفئات مراعاة الآتي:

أ- يجب على صاحب العطاء كتابة الأسعار بالأرقام والحروف باللغة العربية بالجنية المصري مقروءة وواضحة وموقعة ومختومة بخاتم صاحب العطاء ، وفي حالة الاختلاف بين الفئة بالأرقام عنها بالحروف سوف يعول على الحروف ، ويجوز في حالة تقديم العطاء من فرد أو شركة في الخارج أن تكتب الأسعار بالعملة الأجنبية ولغرض المقارنة تتم معادلتها بالجنية المصري بالسعر المعلن بالبنك المركزي المصري في تاريخ فتح المظاريف الفنية.

ب- أن تكون جداول الفئات وبيان الأسعار موقع ومختوم بخاتم صاحب العطاء.

ت- أن الأسعار شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والمصروفات والنفقات ذات الصلة وضريبة القيمة المضافة وقيمة الورق (متن وغلاف) وطباعة والتجليد والتكيس والأعمال الفنية والخطوط والرسوم وجميع التصميمات والغلاف الخارجي وعناوين المقالات والألوان والتصحيح والمراجعة ل مواد ( المجلة والملحق والكتاب الإضافي)، وذلك بمعرفة المتعاقد والاستعانة أيضا بأرشيف الصور الخاص بالمتعاقد ويتم عمل بروفة ألوان للأغلفة، كما تشمل الأسعار تحمل المتعاقد تكاليف نقل أعداد المجلة وتسليمها لجهة التوزيع وهي مؤسسة الأهرام بجانب الجهات التي تحددها الإدارة العامة للمجلة بالتنسيق مع إدارة مخازن الأزهر.

التوقيع والختم

ث- عدم الكشط أو المحو أو التحشير في جداول الفئات ، وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقماً وحرفاً والتوقيع والختم بخاتم صاحب العطاء بجانبه.

ج- لا يعتد بالعطاءات التي تبنى على خفض نسبة مئوية من أقل عطاء يقدم في هذه العملية.  
- وفي جميع الأحوال لن يلتفت إلي أي ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية.

#### ١٠- التعاقد من الباطن

يجوز لصاحب العطاء أن يعهد ببعض الأعمال تحديداً إلي غيره من الباطن وفقاً للاشتراطات المبينة بالقانون ولائحته التنفيذية.

ولا يجوز أثناء فترة التعاقد أن يقوم المتعاقد بتغيير من عهد إليهم ووافقت عليهم الجهة الإدارية بتنفيذ بعض الأعمال من الباطن دون موافقة السلطة المختصة.

وفي جميع الأحوال يظل المتعاقد وحده مسؤولاً أمام الجهة الإدارية عن أية أفعال أو أعمال أو أخطاء في تنفيذ العقد، ويلتزم المتعاقد بإطلاع من عهد إليه بتنفيذ بعض الأعمال من الباطن على ما يخصم من شروط التعاقد.

#### ١١- الحرية في تعديل بنود الكراسة

يحق للجهة الغاء بعض البنود أو تعديل بنود الكراسة قبل موعد فتح المظاريف الفنية طبقاً لأحكام المادة ١٩ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ **بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة.**

#### ١٢- فتح المظاريف الفنية

تفتح مظاريف العطاءات في الوقت والمكان المبين بهذه الكراسة في جلسة علنية عامة بحضور من يرغب من أصحاب العطاءات ، ويجوز تفويض من يرويه للحضور شريطة تقديم تفويض كتابي مختوم ومعتمد من صاحب العطاء.

#### ١٣- أسباب عدم قبول العطاء

- العطاء غير المطابق للشروط والمواصفات والمتطلبات المحددة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ والواردة بهذه الكراسة.

- عدم تسجيل بيانات صاحب العطاء على بوابة التعاقدات العامة أو تحديثها حال تعديلها.

- تسجيل اسم صاحب العطاء بسجل قيد أسماء الممنوعين من التعامل لدى الهيئة العامة للخدمات الحكومية.

- تقديم العطاء بخلاف نظام المظروفين الفني والمالي كل مظروف على حده.

- العطاء غير المصحوب بالتأمين المؤقت المطلوب.

- العطاء غير المصحوب بالمستندات الكاملة الموضحة بهذه الكراسة وعلي الأخص الإقرار المرفق.

- العطاء الوارد بعد الموعد المعين لفتح المظاريف.

- عدم قبول صاحب العطاء مد مدة صلاحية سريان عطائه كتابة عند طلب الجهة الإدارية ذلك.

- مخالفة حظر التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء.

#### ١٤- التقييم الفني

أ- تتولى لجنة البت الفني دراسة وفحص العروض الفنية للتحقق من مطابقتها للشروط والمواصفات المطروحة على أساسها العملية.

ب- يجوز للجنة البت الفني أن تستوفي من أصحاب العطاءات ما تراه من بيانات ومستندات واستيضاح ما غمض من أمور فنية وذلك دون الإخلال بتكافؤ الفرص والمساواة بين جميع أصحاب العطاءات.

## التوقيع والختم

١٥- الجدول الزمني لإجراءات العملية  
تسير إجراءات العملية طبقاً للتوقيتات التالية: -

م	الإجراء	الموعد
١	موعد تقديم الشكوى على قرار لجنة البت	خلال سبعة أيام تبدأ من اليوم التالي للإخطار بقرار لجنة البت ولا تقبل أي شكاوى أو تظلمات بعدها.
٢	موعد فتح المظاريف المالية	يتم تحديده بموجب إخطار لأصحاب العطاءات المقبولة فنياً فقط
٣	موعد إخطار العطاء الفائز	خلال مدة لا تتجاوز يومين بعد انقضاء سبعة أيام من اعتماد السلطة المختصة بقرار لجنة البت المالي.
٤	موعد سداد التأمين النهائي	خلال عشرة أيام عمل تبدأ من اليوم التالي لإخطاره بالترسية.
٥	تسليم أمر التشغيل	فور سداد التأمين النهائي.

**ملحوظة:** المواعيد المحددة بجدول البيانات الأساسية مكتملة لهذا الجدول

**١٦- فتح المظاريف المالية**

يقتصر فتح المظاريف المالية على العروض المقبولة فنياً وذلك في الموعد المحدد بالجدول الزمني لإجراءات العملية.

**١٧- دراسة وتقييم العروض المالية والترسية**

- يتم مراعاة أحكام المادة ٣٥ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة  
- يتم التقييم المالي على أساس أن الأسعار **شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة** وذلك بعد توحيد أسس المقارنة بين العطاءات من جميع النواحي الفنية والمالية.  
- يتم إخطار العطاء الفائز بترسية العملية عليه وفقاً لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ **بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة**  
- في حالة تساوي الأسعار بين عطاءين أو أكثر من المقبولين مالياً فيحق للجنة البت ترجيح أحدهم طبقاً لأحكام المادة ٩/٧٢ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ .

**١٨- توقيع العقد**

**يلتزم صاحب العطاء الفائز بالتوقيع على العقد فور سداد التأمين النهائي ، ويعتبر التعاقد نافذاً بين الطرفين في جميع الحالات.**

**١٩- تعديل العقد**

للأزهر الشريف تعديل العقد بالزيادة أو النقص بما لا يتجاوز ١٥% من قيمة العقد وذلك بنفس الشروط والمواصفات والأسعار التي تم الترسية بها مع مراعاة أحكام المادة ٤٦ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة ٩٦ من اللائحة التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ .

**٢٠- الدفعات المقدمة وشروط السداد**

- لا يجوز لأصحاب العطاءات تقديم شروط دفع يتم بمقتضاها صرف دفعات أو أجزاء من دفعات قبل استيفاء الشروط المنصوص عليها بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ .

- الدفعات المقدمة لا تتجاوز ٢٥% من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد وغير مقترن بأي قيد أو شرط بالقيمة والعملة ذاتهما ويتم تقييمهما بحساب معدل العائد على المبلغ المنصرف طبقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي.

- يكون السداد بموجب تحويل بنكي (أمر دفع) على الحساب البنكي للمتعاقد.

**التوقيع والختم**

- يصرف ثمن (المجلة والملحق والكتاب الإضافي) الموردة فعلاً في أقرب وقت ممكن وبما لا يجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد والتسليم وتوقيع العقد من الطرفين أيهم لاحق ، وإذا لم يتم الوفاء بالمبالغ المستحقة للمتعاقد تلتزم الجهة الإدارية بأن تؤدي للمتعاقد ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم المتعاقد مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

#### ٢١- التنازل عن العقد

لا يجوز للمتعاقد التنازل للغير عن التعاقد كلياً أو جزئياً أو التنازل عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها ، واستثناءً من ذلك ، يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك أو الشركات المالية غير المصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية ، ويكتفي في هذه الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الإخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد ، كما لا يخل قبول نزوله عن المبلغ المستحق له بما يكون للجهة الادارية قبله من حقوق.

#### ٢٢- التقاعس عن الاستلام

يجب على الإدارة العامة للمجلة أو جهة التوزيع وهي مؤسسة الأهرام أو الجهات التي تحددها الإدارة العامة للمجلة بالتنسيق مع إدارة مخازن الأزهر ، إستلام (المجلة والملحق والكتاب الإضافي) الموردة حال مطابقتها للشروط والمواصفات الفنية المبينة بهذه الكراسة ، ويحق للمتعاقد حال التقاعس عن الاستلام التقدم بطلب إلي الأزهر الشريف لتشكيل لجنة محايدة لدراسة أسباب التقاعس ، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة وفقاً لأحكام المادة ٤٩ من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة ٩٩ من لائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ .

#### ٢٣- الفحص والاستلام

يحدد الأزهر الشريف الجهة المختصة بالفحص والقبول موعداً لانعقاد اجتماع لجنة فحص (المجلة والملحق والكتاب الإضافي) الموردة من المتعاقد ، وإذا رفضت اللجنة عدد أو أكثر من (المجلة والملحق والكتاب الإضافي) الموردة أو وجدت فيها نقص أو مخالفة للمواصفات أو المتطلبات **وجب على المتعاقد إستبدالها وتلافي الملاحظات في المواعيد .**

#### ٢٤- تسوية الخلافات والنزاعات بين الجهة الإدارية والمتعاقد

على الجهة الإدارية والمتعاقد في حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذ العقد يتم عقد اجتماع مع ممثل الجهة الإدارية التي تحدده السلطة المختصة بالأزهر خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتسوية الخلاف الذي نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد ، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة بالأزهر للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف . وفي جميع الحالات يلتزم طرفي التعاقد بالإستمرار في تنفيذ التزاماتهما وفقاً لأحكام المادة ٩١ من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ **بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .**

#### ٢٥- التزامات المتعاقد

١- يلتزم المتعاقد والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعته تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو إنهاؤه أو فسخه ، ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

٢- يلتزم المتعاقد بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

### التوقيع والختم

## ثالثاً: التأمينات

### ١- التأمين المؤقت

- يجب أن يقدم مع العرض الفني التأمين المؤقت المطلوب.
- يسدد قبل موعد الجلسة بوقت كاف ، بأي من الوسائل المنصوص عليها بقرارات وزير المالية ومنها وسائل الدفع والتحويل الإلكتروني من خلال منظومة الدفع والتحويل الإلكتروني أو باحدى الصورتين التاليين :
- قبول طلب سداد هذا التأمين خصماً من مستحقات صاحب العطاء صالحة للصرف عن عمليات أخرى في الأزهر أو غيرها من الجهات الإدارية.
- خطاب ضمان ابتدائي صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة أو البنوك الخارجية المقبولة من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأي قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف المحلي بأن يدفع تحت أمر الجهة الإدارية مبلغاً يوازي التأمين المؤقت المطلوب وأنه ملتزم بأدائه بأكمله عند أول طلب منها دون الالتفاف إلي أي معارضة من صاحب العطاء وعلي ألا تقل مدة سريانه عن ثلاثين يوماً بعد انتهاء مدة صلاحية سريان العطاء وعلي أن يصدر **باسم** مشيخة الأزهر.

### ٢- التأمين النهائي

- يجب على صاحب العطاء الفائز سداد التأمين النهائي وقدرة (٥%) من إجمالي قيمة العطاء ويتم سداده بأي من الوسائل المنصوص عليها بقرارات وزير المالية ومنها وسائل الدفع والتحويل الإلكتروني من خلال منظومة الدفع والتحويل الإلكتروني أو باحدى الصورتين التاليين :
- قبول طلب سداد هذا التأمين خصماً من مستحقات صاحب العطاء الفائز صالحة للصرف عن عمليات أخرى في الأزهر أو غيرها من الجهات الإدارية.
- خطاب ضمان صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة أو البنوك الخارجية المقبولة من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأي قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف المحلي بأن يدفع تحت أمر الجهة الإدارية مبلغاً يوازي التأمين النهائي المطلوب وأنه ملتزم بأدائه بأكمله دون الالتفاف إلي أي معارضة من العطاء الفائز ، **ويظل التأمين النهائي سارياً طوال مدة العقد .**
- إذا لم يتم سداد العطاء الفائز بأداء التأمين النهائي خلال المهلة المحددة جاز للجهة الإدارية إلغاء العقد أو تنفيذه بواسطة أحد أصحاب العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها مع مصادرة التأمين المؤقت وفقاً لأحكام المادة ٤١ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة ٨١ من اللائحة التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ .

التوقيع والختم

## رابعاً: الجزاءات

### ١- وجوب إلغاء العملية

تُلغى العملية قبل البت فيها في الحالات الآتية:

- أ- إذا استغنى عن العملية نهائياً.
- ب- إذا اقتضت المصلحة العامة إلغاء العملية.
- ت- إذا رأت لجنة تفضيل المنتج الصناعي المصري أن شروط طرح العملية مخالفة لأحكام القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥.

### ٢- جواز إلغاء العملية

يجوز للجهة الإدارية إلغاء العملية في أي حالة من الحالات الآتية:

- أ- إذا لم يقدم سوى عطاء وحيد ، أو لم يبق بعد العطاءات المستبعدة إلا عطاء واحد.
- ب- إذا اقترنت العطاءات كلها أو أغلبها بتحفظات.
- ت- إذا كانت قيمة العطاء الأقل تجاوز القيمة التقديرية.

### ٣- الغرامات

إذا تأخر المتعاقد عن تسليم (مجلة الأزهر والملحق والكتاب الإضافي) إلى جهة التوزيع وهي مؤسسة الأهرام أو الجهات التي تحددها الإدارة العامة للمجلة بالتنسيق مع إدارة مخازن الأزهر عن يوم ٢٩ من كل شهر عربي السابق لشهر إصدار العدد توقع على المتعاقد غرامة قدرها ٢% من القيمة الكلية للعدد وذلك عن كل يوم تأخير.

ولا يخل توقيع الغرامة بحق الأزهر الشريف في الرجوع على المتعاقد بكامل التعويض المستحق عما أصابه من أضرار بسبب التأخير وتطبيق أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

### ٤- وجوب فسخ العقد

يفسخ العقد تلقائياً ودون اعتراض من المتعاقد في الحالات الآتية:

- أ- إذا تبين أن المتعاقد استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الجهة الإدارية أو في حصوله على العقد.
- ب- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار.
- ت- إذا أفلس المتعاقد أو أعسر.

### ٥- جواز فسخ العقد أو التنفيذ على الحساب

إذا أحل المتعاقد بأي شرط من شروط التعاقد ، يحق للأزهر الشريف فسخ العقد أو تنفيذه على حساب المتعاقد وفي الحالتين يصبح التأمين النهائي من حق للأزهر الشريف كما يكون له أن يخضم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق بها من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للمتعاقد لديها ، وفي حالة عدم كفايتها يحق للأزهر الشريف خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أيضاً كان سبب الإستحقاق ، دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية ، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ، ولا يحق للمتعاقد المطالبة باسترداد ما سبق سداده للأزهر الشريف.

التوقيع والختم

## خامساً: الشروط الخاصة

- الشروط العامة والمواصفات الفنية والقوائم والكميات المرفقة بكراسة الشروط مكتملة لهذه الشروط.
- ١- يلتزم المتعاقد بالمواصفات الفنية الموضحة بكراسة الشروط وفقاً لأصول الصفحة.
  - ٢- يلتزم المتعاقد بطبع وتوريد عدد (تسعمائة الف) نسخة من (مجلة الأزهر والملحق والكتاب الإضافي) سنويا ، **وذلك وفقاً للإشتراطات المطلوبة** وحسب طلب الإدارة العامة للمجلة ويتكون عدد المجلة من (المجلة والملحق وكتاب إضافي) ، ومواصفات الكتاب الإضافي ذات مواصفات الملحق كوحدة واحدة ، ويصدر العدد في موعد أقصاه يوم ٢٩ من كل شهر عربي (السابق لشهر إصدار العدد).
  - ٣- يلتزم المتعاقد بتشكيل حروف الآيات القرآنية تشكيلاً كاملاً من المصحف الشريف و برسم المصحف (الرسم العثماني).
  - ٤- تقع مسئولية تصحيح ومراجعة عدد المجلة ( المجلة والملحق والكتاب الإضافي) على عاتق المتعاقد.
  - ٥- يلتزم المتعاقد بإجراء جميع الأعمال الفنية من رسوم وخطوط وتوضيب وماكينات وأغلفة وجميع ما يلزم من أعمال فنية وعمل بروفة ألوان للأغلفة ، بجانب أعمال فنية أخرى حال طلبها لإتمام الأعمال بصورة جيدة ، ويكون قسم التجهيزات الفنية بأكمله في حالة استعداد تام لتنفيذ جميع الأعمال الفنية والتحريرية اللازمة وتقديم المساعدة عند الحاجة الي أرشيف الصور وخلافه واستخدام أرشيف الصور المتوفر لدى المتعاقد وتحت إشراف الإدارة العامة للمجلة وموافقتها على جميع الأعمال النهائية.
  - ٦- يحق للإدارة العامة للمجلة طلب تعديل الملحق الشهري أو الكتاب الإضافي بنفس مقاس المجلة وفي هذه الحالة يتم المحاسبة على نفس سعر المجلة من جميع الأوجه (البنود الخاصة والأسعار بالمجلة) دون أي تعديل أو تغيير في الأسعار الخاصة بالمجلة التي يتم الحساب عليها.
  - ٧- يحق للإدارة العامة للمجلة طلب زيادة طبع ملحق المجلة فقط وفي هذه الحالة يتم المحاسبة بنفس السعر الذي تم الترسية عليه في هذه العملية.
  - ٨- في حالة طباعة أي شئ غير نمطى حسب مقاسات المجلة يجب الرجوع إلى الإدارة العامة للمجلة لدراسة المطلوب فنياً حتى يتوافق مع تكاليف ومواصفات المجلة أو الملحق أو الكتاب الإضافي من ناحية الملازم أو الأغلفة لعدم الخروج عن شروط وبنود العقد المبرم بين المتعاقد والإدارة العامة للمجلة.
  - ٩- يلتزم المتعاقد بتوفير غرفة مستقلة تسع ثمانية أفراد علي أن تكون مجهزة بعدد (٢) جهاز كمبيوتر متصلين بالإنترنت مع توفير خط تليفون مباشر في الغرفة ، وتخصص هذه الغرفة للإدارة العامة للمجلة بالأزهر **مع ضرورة إنزام المتعاقد بنظافة الغرفة المذكورة وذلك وفقاً للإشتراطات وزارة الصحة ذات الصلة مع ضرورة تعقيم الغرفة وفقاً للتدابير الاحترازية التي يصدر بشأنها قرارات في هذا الشأن.**
  - ١٠- يلتزم المتعاقد بإستلام المادة المنشورة في موعد أقصاه ثلاثة أيام قبل الإصدار.
  - ١١- يجب أن يتم تسليم عدد المجلة موضوع العملية المطروحة (المجلة والملحق الشهري والكتاب الإضافي) وذلك في كيس نايلون ذاتي اللصق نوعية جيدة محكم الغلق ، وربط كل (١٠) عشرة أعداد بشنبر بلاستيك حراري مع عدم استخدام الحبال والدوبارة في التربيط ، لعدم تعريض عدد المجلة **ومشتملاتها للتلغف.**

التوقيع والختم

١٢- يلتزم المتعاقد بتسليم كميات أعداد المجلة المطبوعة ومشتقاتها **وفقا للإشتراطات المطلوبة** وحسب طلب الإدارة العامة للمجلة إلى جهة التوزيع وهي مؤسسة الأهرام أو الجهات التي تحددها الإدارة العامة للمجلة بالتنسيق مع إدارة مخازن الأزهر بعد الفحص والقبول ، وفي حالة حدوث أي طارئ ترتب عليه عدم استلام جهة التوزيع وهي مؤسسة الأهرام والجهات المشتركة لكميات أعداد المجلة ، يلتزم المتعاقد بتسليمها إلى إدارة مخازن الأزهر الرئيسية ومقرها امتداد شارع أحمد سعيد - العباسية - القاهرة - بجوار مصنع تاكي للأسفنج لحين البت في أمر هذه الكميات ، ويتحمل المتعاقد تكاليف النقل في جميع الحالات.

١٣- يلتزم المتعاقد بتسليم الإدارة العامة للمجلة نسخة إلكترونية طبقا لآخر تعديل ومطابقة للنسخة المطبوعة تماما من كل عدد من أعداد المجلة (المجلة والملحق والكتاب الإضافي ) عقب إنتهاء صدوره بنظام الورد (Word) أو إنديزاين (Indesign) + نسخة أكروبات ( pdf ) - ويب / طباعة على أسطوانة مدمجة CD.

١٤- يلتزم المتعاقد بتسليم (الأفلام والزنكات) التي تم استخدامها في الطباعة عن كل شهر للمجلة والملحق والكتاب الإضافي إلى مخازن الأزهر الرئيسية الكائنه بشارع أحمد سعيد -العباسية - القاهرة - بجوار مصنع تاكي للأسفنج. **ويتحمل المتعاقد تكاليف النقل في جميع الحالات.**

١٥- يلتزم المتعاقد بتسليم المونتاج الإلكتروني على اسطوانة CD لكل عدد شهري من (المجلة والملحق والكتاب الإضافي إلى الإدارة العامة للمجلة للاحتفاظ به لحين الحاجة لإعادة طبعتها بالطريقة التي تراها الإدارة العامة للمجلة **في هذا الشأن.**

**ملاحظات هامة جدا:**


- ١- تلتزم الجهة القائمة بالطبع بتسليم (الزنكات) إلى مخازن الأزهر التي تم استخدامها في الطباعة عن كل شهر للمجلة والملحق والكتاب الإضافي، مع تحمل الجهة الطابعة تكلفة نقلها.
- ٢- التزام الجهة الطابعة بتوفير غرفة مستقلة للإدارة العامة لمجلة الأزهر تسع ثمانية أفراد على الأقل وعدد (٤) جهاز كمبيوتر متصلين بالإنترنت، مع توفير خط تليفون مباشر في الغرفة.
- ٣- تشمل الأسعار الأعمال الفنية والخطوط والرسوم وجميع التصميمات والغلاف الخارجي وعناوين المقالات والألوان والمراجعة لمواد المجلة والملحق بمعرفة الجهة المنفذة، والاستعانة أيضا بأرشيف الصور الخاص بالجهة القائمة بالطباعة ويتم عمل بروفة ألوان للأغلفة.
- ٤- يتم تسليم كميات الطبع لشركة توزيع الأهرام، والجهات التي تحددها إدارة المجلة بالتنسيق مع إدارة التعاقدات والمخازن؛ بمعرفة الشركة الراسي عليها بعد الفحص والقبول عن طريق الأزهر الشريف، وبالكميات التي تحددها إدارة المجلة مع قيام الجهة الطابعة بعملية النقل و تحمل تكلفتها (على أن تكون المجلة والملحق والكتاب الإضافي داخل كيس نايلون ذاتي اللصق، ويتم التربيط بالشنبر البلاستيك الحراري) وفي حالة حدوث أي طارئ ترتب عليه عدم استلام هذه الجهات للنسخ المخصصة لها يتم تسليمها عن طريق الشركة الراسي عليها إلى إدارة التعاقدات والمخازن بالأزهر لحين البت في أمر هذه النسخ.

٥- يتم تسليم المونتاج الإلكتروني على اسطوانة CD لكل عدد شهري من المجلة والملحق والكتاب الإضافي (عدد ٣ اسطوانة) إلى إدارة المجلة للاحتفاظ به لحين الحاجة لإعادة طبعتها بالطريقة التي

**التوقيع والختم**

- تراها إدارة المجلة، كما تلتزم الجهة الطابعة بتسليم إدارة المجلة عدد (٥) خمسة نسخ مجلدة من أعداد المجلة والملاحق + عدد (٢) CD عليه كافة أعداد المجلة وكذا الملاحق، خلال فترة التعاقد.
- ٦- في حالة طباعة أي شيء غير نمطي حسب مقاسات المجلة يجب الرجوع إلى إدارة الأزهر الشريف لدراسة المطلوب فنياً حتى يتوافق مع تكاليف ومواصفات المجلة أو الملحق أو الكتاب الإضافي من ناحية الملازم أو الأغلفة؛ لعدم الخروج عن شروط وبنود العقد المبرم بين جهة الطبع والأزهر الشريف.
- ٧- تلتزم الجهة القائمة بالطبع بتسليم إدارة المجلة المادة التي تم جمعها عن كل شهر للمجلة والملحق والكتاب الإضافي في صورتها النهائية قبل الطبع أو عقب انتهاء الفحص، على أقراص مدمجة، وذلك وفقاً لما ورد بكراسة الشروط ومواصفات البند رقم (١٧) من مواصفات المجلة والبند رقم (١١) من مواصفات ملحق المجلة والكتاب الإضافي.
- ٨- في حالة تأخر الجهة القائمة بالطبع عن تسليم مجلة الأزهر وملحقاتها لجهة التوزيع عن اليوم الأخير من كل شهر عربي يتم توقيع غرامة قدرها ٢% من القيمة الكلية للعدد، وذلك عن كل يوم تأخير، ويستثنى من ذلك حال إذا كان التأخر عن التسليم لجهة التوزيع بسبب تأخر الأزهر الشريف في الاعتماد النهائي للطبع، حيث يستثنى مقابل كل يوم تأخير في الاعتماد النهائي للطبع يوم تأخير في التسليم لجهة التوزيع، مع احتفاظ الأزهر الشريف بكافة حقوقه القانونية، ويحق لجهة الاختصاص بالأزهر الشريف الرجوع إلى أحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ولائحته التنفيذية لاتخاذ اللازم نحو حفظ حقوقها.
- ٩- تلتزم الجهة الطابعة بكافة التجهيزات اللازمة وكذا التنفيذ والإخراج لنسخة إلكترونية شهرياً، حال قيام إدارة المجلة بعمل نسخة مترجمة ضمن تجهيزات المجلة الأساسية كوحدة واحدة.

## التوقيع والختم



سادساً: بيان المواصفات الفنية  
أ- المواصفات الفنية للمجلة:

• نوع الورق:- ٧٠ جرام أبيض ناصع البياض خالي من الشوائب تماماً ذو جودة عالية ، وقد يطلب ورق ابيض ٨٠ جرام أو ورق كوشيه ٩٠ جرام.
• المقاس: ٢٧×٢١ سم عمودي الزوايا.
• نوع الطباعة: (٤ لون أوفست من الداخل) وطبع الغلاف ٤ لون وجه وظهر مع وش ورنيش أو سسوليفان والجمع التصويرى ولا يستخدم الرسوم التخطيطية على أي وجه مطلقاً إلا عند الضرورة.
• البنط: الحروف بنط ١٤ إلى بنط ١٦ أو حسب ما تقتضيه ضرورة العمل.
• عدد الملازم: من ٢٠ إلى ٣٠ ملزمة ، والملزمة ٨ صفحات ، قابلة للزيادة والنقصان حسب طلب الإدارة العامة للمجلة.
• ورق الغلاف: ١٨٠ جرام كوشية أبيض.
• طبع الغلاف : طبع غلاف المجلة ٤ لون من الوجه والظهر <b>على ورق كوشيه ١٨٠ جرام</b> مع إضافة وش ورنيش بعد الطبع.
١- التجليد: بشر ألي أو دبوس جنب وحسب أصول الصناعة.
• ملحوظة: يحق للإدارة العامة للمجلة طلب طبع ملزمة ٤ لون قابلة للزيادة والنقصان على نفس ورق المجلة ٨٠ جرام أبيض أو ورق كوشيه ٩٠ جرام أبيض وفي هذه الحالة يتم المحاسبة عليها على الألف الأولى ثم التي تليها ، ويتم المحاسبة بالنسبة للصور بالسنتيمتر المربع على أساس فصل الألوان ، <u>ونظراً أن هذا البند نادر في طلبه فلن يعتد به كعنصر أساسي في تقييم العطاءات المالية المقدمة ولن يتم الرجوع إليه إلا في حالة تساوى عطاءين في مجموع البنود الأخرى.</u>

ب- المواصفات الفنية لملاحق مجلة الأزهر والكتاب الإضافي:

• نوع الورق: المتن والغلاف وطباعة الغلاف بنفس مواصفات المتن وغلاف المجلة.
• المقاس: ١٤ × ٢٠ سم عمودي الزوايا.
• نوع الطباعة: أوفست لون أو أكثر حسب طلب الإدارة العامة للمجلة .
• البنط: الحروف بنط ١٤ إلى بنط ١٦ جمع تصويرى حسب طلب الإدارة العامة للمجلة.
• عدد الملازم: من ٤ إلى ١٤ ملزمة ، والملزمة ١٦ صفحة ، قابلة للزيادة والنقصان حسب طلب الإدارة العامة للمجلة.
• ورق الغلاف: ١٨٠ جم كوشية أبيض.
• طبع الغلاف : الطباعة ٤ لون أوفست على الوجهين مع إضافة وش ورنيش بعد الطبع.
• التجليد: بشر ألي أو دبوس جنب أو حضان حسب عدد الملازم وأصول الصناعة.
• ملحوظة: يحق للإدارة العامة للمجلة طلب طبع ملزمة ٤ لون قابلة للزيادة أو النقصان على نفس ورق المجلة ٨٠ جرام أبيض أو ورق كوشيه ٩٠ جرام أبيض وفي هذه الحالة يتم المحاسبة عليها على الألف الأولى ثم التي تليها ، ويتم المحاسبة بالنسبة للصور بالسنتيمتر المربع على أساس فصل الألوان ، <u>ونظراً أن هذا البند نادر في طلبه فلن يعتد به كعنصر أساسي في تقييم العطاءات المالية المقدمة ولن يتم الرجوع إليه إلا في حالة تساوى عطاءين في مجموع البنود الأخرى.</u>

التوقيع والختم

## سابعاً: نموذج العرض المالي

### عن عملية طبع وتوريد (مجلة الأزهر والملحق والكتاب الإضافي) للعام

المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ م

#### أولاً: مجلة الأزهر تكون الأسعار على النحو التالي:

- ١- سعر تكلفة الجمع التصويري والتجهيزات الفنية وأفلام وورق ٧٠ جرام أبيض ناصع وطبع الملزمة ٨ صفحات لون واحد في الألف الأولى (عربي - إنجليزي)
- ٢- سعر تكلفة ورق وطبع الملزمة ٨ صفحات لون واحد لكل ألف تالي.
- ٣- سعر تكلفة تجهيز وأفلام وطبع الملزمة ٨ صفحات بلون إضافي في الألف الأولى.
- ٤- سعر تكلفة طبع لون إضافي الملزمة ٨ صفحات لكل ألف تالية.
- ٥- سعر تكلفة تجهيز وأفلام وطبع الملزمة ٨ صفحات لصور ٤ لون أو أقل على ورق ٧٠ جرام من نفس ورق المجلة للألف الأولى على أن يتم حساب الفصل للصور على حساب السننيمتر المربع منفصل.
- ٦- سعر تكلفة ورق وطبع كل ألف تالية على ورق ٧٠ جرام ٤ لون أو أقل.
- ٧- في حالة طلب إدارة المجلة طبع ملزمة أو أكثر على ورق كوشية أبيض ٩٠ جرام ٤ لون يعطى السعر على النحو التالي:
  - سعر تجهيزات وورق وطبع الملزمة كوشية ٩٠ جرام ٤ لون في الألف الأولى.
  - سعر ورق وطبع الملزمة الكوشية ٩٠ جرام ٤ لون لكل ألف تالية.
  - سعر السننيمتر المربع من الصور كفصل ألوان، وسيتم الحساب لها حسب مساحة الصورة الفعلية المطبوعة.
- ٨- في حالة طلب إدارة المجلة طبع ملزمة أو أكثر على ورق أبيض ٨٠ جرام أو ورق كوشية ٩٠ جرام ٤ لون يعطى السعر على النحو التالي:
  - سعر تجهيزات وورق وطبع الملزمة أبيض ٨٠ جرام ٤ لون في الألف الأولى.
  - سعر ورق وطبع الملزمة أبيض ٨٠ جرام ٤ لون لكل ألف تالية.
  - سعر السننيمتر المربع من الصور كفصل ألوان، وسيتم الحساب لها حسب مساحة الصورة الفعلية المطبوعة.
- ٩- سعر تكلفة التجهيزات وورق وأفلام وطبع الغلاف ٤ لون وجه وظهر في الألف الأولى مع إضافة وش ورنيش.
  - ١٠- سعر طبع وورق كل ألف تالية من الغلاف مع إضافة وش سوليفان على الوجه أو ورنيش.
  - ١١- سعر تجليد الألف نسخة من المجلة + وضع المجلة والملحق الشهري والكتاب الإضافي في كيس نايلون ذاتي اللصق.
  - ١٢- في حالة طلب إدارة المجلة إعادة طبع وتوريد أي عدد سبق طباعته يتم الحساب بنفس سعر الطبع للعدد المطلوب في حينه وليس السعر وقت طلب إعادة الطبع وذلك لكل من المجلة والملحق والكتاب الإضافي أو لأحدهم فقط.

#### التوقيع والختم

تابع سابقاً: نموذج العرض المالي  
عن عملية طبع وتوريد (مجلة الأزهر والملحق والكتاب الإضافي) للعام المالي  
٢٠٢٥/٢٠٢٦ م

ثانياً : بالنسبة للملحق والكتاب الإضافي:

- ١- سعر تكلفة الجمع التصويري والتجهيزات الفنية وورق وطبع الملزمة ١٦ صفحة فى الألف الأولى لون واحد.
  - ٢- سعر تكلفة ورق وطبع الملزمة ١٦ صفحة لكل ألف تالية لون واحد.
  - ٣- سعر تكلفة تجهيز وأفلام وطبع الملزمة ١٦ صفحة فى الألف الأولى بلون إضافي.
  - ٤- سعر تكلفة طبع اللون الإضافي للملزمة ١٦ صفحة لكل ألف تالية.
  - ٥- سعر تكلفة تجهيز وأفلام وطبع الملزمة ١٦ صفحة لصور ٤ لون أو أقل على ورق ٧٠ جرام من نفس ورق المجلة للألف الأولى على أن يتم حساب الفصل للصور على حساب السنتيمتر المربع منفصل.
  - ٦- سعر تكلفة ورق وطبع كل ألف تالية على ورق ٧٠ جرام ٤ لون أو أقل.
  - ٧- فى حالة طلب إدارة المجلة طبع ملزمة أو أكثر على ورق كوشية أبيض ٩٠ جرام ٤ لون يعطى السعر على النحو التالي:
    - سعر تجهيزات وورق وطبع الملزمة كوشية ٩٠ جرام ٤ لون فى الألف الأولى.
    - سعر ورق وطبع الملزمة الكوشية ٩٠ جرام ٤ لون لكل ألف تالية.
    - سعر السنتيمتر المربع من الصور كفصل ألوان، وسيتم الحساب لها حسب مساحة الصورة الفعلية المطبوعة.
  - ٨- فى حالة طلب إدارة المجلة طبع ملزمة أو أكثر ورق أبيض ٨٠ جرام أو ورق كوشية ٨٠ جرام ٤ لون يعطى السعر على النحو التالي:
    - سعر تجهيزات وورق وطبع الملزمة أبيض ٨٠ جرام ٤ لون فى الألف الأولى.
    - سعر ورق وطبع الملزمة أبيض ٨٠ جرام ٤ لون لكل ألف تالية.
    - سعر السنتيمتر المربع من الصور كفصل ألوان، وسيتم الحساب لها حسب مساحة الصورة الفعلية المطبوعة.
  - ٩- سعر تكلفة تجهيزات وورق وأفلام وطبع الغلاف ٤ لون وجه وظهر فى الألف الأولى مع إضافة وش ورنيش ، وكذلك السعر فى حالة لإضافة وش سوليفان.
  - ١٠- سعر طبع وورق كل ألف تالية من الغلاف مع إضافة وش ورنيش.
  - ١١- سعر تجليد الألف نسخة من الملحق والكتاب الإضافي.
- والقيمة الإجمالية للعطاء شامل سعر المجلة والملحق والكتاب الإضافي " فقط .....جنياً مصرياً لأغير" شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والمصروفات والنفقات ذات الصلة وضريبة القيمة المضافة وقيمة الورق (متن وغلاف) وطباعة والتجليد والتكيس والأعمال الفنية والخطوط والرسوم وجميع التصميمات والغلاف الخارجى وعناوين المقالات والألوان والتصحيح والمراجعة لمواد (المجلة والملحق والكتاب الإضافي) ، وذلك بمعرفة المتعاقد والاستعانة أيضاً بأرشيف الصور الخاص بالمتعاقد ويتم عمل بروفة ألوان للأغلفة، كما تشمل الأسعار تحمل المتعاقد تكاليف نقل أعداد المجلة وتسليمها لجهة التوزيع وهي مؤسسة الأهرام بجانب الجهات التي تحددها الإدارة العامة للمجلة بالتنسيق مع إدارة مخازن الأزهر.

التوقيع والختم

## ثامناً: الإقرار

العطاء مقدم من:

اسم ولقب صاحب العطاء:

صفة صاحب العطاء:

رقم السجل التجاري:

رقم الملف الضريبي:

رقم البطاقة الضريبية:

مأمورية الضرائب التابع لها:

العنوان:

رقم بريدي:

Emai:

أرقام التليفونات والفاكسات:

ت:

ف:

موبيل:

أقر أنا الموقع أدناه بأنني قد أطلعت على كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها وتم دراستها وفحصها جيداً وأنني موافق على جميع الشروط والمواصفات وملتزم بها دون أية اعتراضات واتعهد بطبع وتوريد أعداد المجلة موضوع العملية المطروحة وفقاً للمواصفات الفنية المرفقة بكراسة الشروط والمواصفات في المواعيد المحددة ، واتعهد بالتأمين على العمالة والتوقيع على العقد في المدة المحددة ، وأقر بعدم صدور أحكام نهائية ضدي في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات أو في جرائم التهرب الضريبي أو الجمركي ، كما أقر بصحة كافة البيانات المبينة به عليه .

وهذا إقرار مني بذلك

المقر بما فيه

أسم صاحب العطاء:

بطاقة الرقم القومي رقم:

التوقيع:

الختم:

## تاسعاً: نموذج العقد

عن عملية **طبع وتوريد (مجلة الأزهر والمعلق والكتاب الإضافي) للعام المالي**  
٢٠٢٥/٢٠٢٦ م

إنه في يوم الموافق / / ٢٠

حرر هذا العقد بين كل من :

**أولاً:** الأزهر الشريف ويمثله قانونا فضيلة الأستاذ الدكتور / أحمد محمد الطيب بصفته الأمام الأكبر شيخ الأزهر - وينوب عنه في توقيع السيد / بصفته بالتفويض رقم ..... ومحلته المختار الإدارة المركزية للشئون القانونية الكائن مقرها بمبنى مشيخة الأزهر الجديد بحديقة الخالدين بالدراسة - محافظه القاهرة .

(طرف أول)

**ثانياً:** ويمثلها السيد / بصفته ..... بطاقة رقم قومي ..... والكائن مقرها ..... بطاقة ضريبية : صادرة بتاريخ ..... مأمورية ضرائب : ملف ضريبي رقم : ..... سجل تجاري رقم : تليفون رقم : ..... فاكس رقم : بريد الإلكتروني : .....

(طرف ثاني)

### تمهيد

حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على **طبع وتوريد (مجلة الأزهر والمعلق والكتاب الإضافي) للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ م** وذلك بغرض تلبية احتياجاته بما يمكنه من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويضمن انتظام سير العمل ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية ، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداداه للقيام بذلك ولإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات والعتاء المقدم منه ، والذي قبله الطرف الأول ، **وفي ضوء اعتماد فضيلة وكيل الأزهر المفوض من فضيلة الأمام الأكبر شيخ الأزهر بالقرار رقم ..... لسنة ..... إجراء طرح العملية رقم ..... بتاريخ ..... / ..... / ٢٠٢٥** وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ والإعلان وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ .../.../٢٠٢٥ بشأن المناقصة العامة رقم ..... لسنة ٢٠٢٥ على **طبع وتوريد (مجلة الأزهر والمعلق والكتاب الإضافي) للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ م** ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد ، وما أوصت به لجنة البت في ..... بجلستها المعقودة يوم ..... الموافق ..... من قبول العطاء المقدم من الطرف الثاني بقيمه أجمالية قدرها ..... جنيه (فقط ..... جنيه لأغير) والذي تمت الترسية بناءً عليه ، باعتباره الأفضل شروطاً والأقل سعراً ومطابقته للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة بالأزهر لتوصية لجنة البت بتاريخ .../.../٢٠٢٥ وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما القانونية وصفتهما للتعاقد اتفقا على الآتي:

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات للعملية والعطاء المقدم من الطرف الثاني ، وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر البت في ..... رقم ... لسنة ٢٠٢٥ وأمر **التشغيل** المؤرخ ...../...../٢٠٢٥ جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمماً ومكماً لأحكامه.

الطرف الثاني

الطرف الأول

(٢)

### البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والكميات والأسعار الموضحة بعد وبقيمة إجمالية قدرها ..... جنيه ( فقط ..... لأغير )  
شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة وذلك على النحو التالي:

م	البنود	الأسعار بالجنيه	ملاحظات
			القيمة الإجمالية " فقط شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والمصروفات والنفقات ذات الصلة وضريبة القيمة المضافة وقيمة الورق (متن وغلاف) وطباعة والتجليد والتكيس والأعمال الفنية والخطوط والرسوم وجميع التصميمات والغلاف الخارجي وعناوين المقالات والألوان والتصحيح والمراجعة ل مواد (المجلة والملحق والكتاب الإضافي) ، وذلك بمعرفة المتعاقد والاستعانة أيضاً بأرشيف الصور الخاص بالمتعاقد ويتم عمل بروفة ألوان للأغلفة، كما تشمل الأسعار تحمل المتعاقد تكاليف نقل أعداد المجلة وتسليمها لجهة التوزيع وهي مؤسسة الأهرام بجانب الجهات التي تحددها الإدارة العامة للمجلة بالتنسيق مع إدارة مخازن الأزهر.

### البند الثالث

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره ..... جنية " فقط ..... جنيهاً مصرياً لأغير " بما يعادل نسبة (٥%) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائي وذلك بموجب ..... ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة العقد.

### البند الرابع (حذف هذا البند في حالة عدم وجود دفعات مقدمة)

قام الطرف الأول بسداد دفعة مقدمة بمبلغ إجمالي مقداره ..... جنية " فقط ..... جنيهاً مصرياً لأغير " بما يعادل نسبة (.....%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب بنكي معتمد صادر من بنك ..... وغير مقترن بأي قيد أو شرط بالقيمة والعملية ذاتهما قدمه الطرف الثاني للطرف الأول.

### البند الخامس

يلتزم الطرف الثاني بطبع وتوريد المجلة والملحق والكتاب الإضافي موضوع هذا العقد وتسليمها لجهة التوزيع وهي مؤسسة الأهرام بجانب الجهات التي تحددها الإدارة العامة للمجلة بالتنسيق مع إدارة مخازن الأزهر وعلى نفقته الخاصة على أن يتم طبع وتوريد عدد (سبعمئة وعشرون الف ) نسخة من (مجلة الأزهر والملحق والكتاب الإضافي ) سنويا ، **وذلك وفقاً للإشتراطات المطلوبة** وحسب طلب الإدارة العامة للمجلة ويتكون عدد المجلة من (المجلة والملحق وكتاب إضافي ) ، ومواصفات الكتاب الإضافي ذات مواصفات الملحق كوحدة واحدة ، ويصدر العدد في موعد اقضاه يوم ٢٩ من كل شهر عربى (السابق لشهر إصدار العدد). ، كما يلتزم الطرف الثاني بأن يقدم فاتورة أعداد المجلة من أصل وصورتين.

الطرف الثاني

الطرف الأول

**البند السادس**

حدد الطرف الأول يوم..... الموافق..... في تمام الساعة..... موعدا لانعقاد اجتماع لجنة فحص المجلة والملحق والكتاب الإضافي **الموردة** من المتعاقد ، وإذا رفضت اللجنة عدد أو أكثر من **(المجلة والملحق والكتاب الإضافي)** الموردة أو وجدت فيها نقص أو مخالفة للمواصفات أو المتطلبات **وجب على المتعاقد إستبدالها وتلافي الملاحظات في المواعيد المتعاقد عليها.**

**البند السابع**

يلتزم الطرف الأول أو **جهة التوزيع وهي مؤسسة الأهرام أو الجهات التي تحددها الإدارة العامة للمجلة بالتنسيق مع إدارة مخازن الأزهر** باستلام **(المجلة والملحق والكتاب الإضافي)** المجلة والملحق والكتاب الإضافي **الموردة** محل هذا العقد في المواعيد المحددة ، وذلك حال مطابقتها للمواصفات والشروط المتفق عليها ، ويحق للطرف الثاني حال التقاعس عن الاستلام التقدم بطلب **للسلطة المختصة بالأزهر** لتشكيل لجنة محايدة لدراسة أسباب التقاعس ، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة وفقاً لأحكام المادة ٤٩ من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة ٩٩ من لائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

**البند الثامن**

يلتزم الطرف الأول بأن يسدد للطرف الثاني **ثمن الكميات الموردة** فعلياً خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد والتسليم **وتوقيع العقد من الطرفين أيهم لاحق ، وذلك على حسابه رقم .....** بالبنك ..... وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الإئتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

**البند التاسع**

للطرف الأول زيادة أو نقص الكميات المتعاقد عليها بما لا يجاوز (١٥%) من قيمة العقد بذات الشروط والمواصفات والأسعار.

**البند العاشر**

لا يجوز للطرف الثاني أثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتغيير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول. ويظل الطرف الثاني وحدة مسئولاً عن أية أفعال أو أعمال أو أخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

**البند الحادي عشر**

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول في المرور أو مراقبة التنفيذ ومتابعة مراحل الأعمال للتحقق من مدى جدية تنفيذ الأعمال في مواعيدها المحددة وبما يتناسب مع الفترات الزمنية والوفاء بالدفعات وفي أي وقت دون حاجة الى إخطار أو أذن مسبق. وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لأي التزام يحق للطرف الأول توقيع أي من الإجراءات المنصوص عليهما في **البند الثامن عشر** من هذا العقد.

**الطرف الثاني****الطرف الأول**

### **البند الثاني عشر**

إذا تأخر الطرف الثاني عن تسليم ( مجلة الأزهر والملحق والكتاب الإضافي ) إلي جهة التوزيع عن يوم ٢٩ من كل شهر عربي توقع غرامة قدرها ٢% من القيمة الكلية للعدد وذلك عن كل يوم تأخير، ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من أضرار بسبب التأخير وتطبيق أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ .

### **البند الثالث عشر**

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير عن العقد كلياً أو جزئياً.

### **البند الرابع عشر**

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات ، أو في جرائم التهرب الضريبي أو الجمركي.

### **البند الخامس عشر**

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أيا كانت طبيعته تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو إنهاؤه أو فسخه ، ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

### **البند السادس عشر**

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

### **البند السابع عشر**

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للإلتزام بينود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية ، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع ممثل الجهة الإدارية التي تحدده السلطة المختصة بالأزهر خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتسوية الخلاف الذي نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة بالأزهر للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف ، وفي جميع الحالات يلتزم طرفي التعاقد بالإستمرار في تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد وفقاً لأحكام المادة ٩١ من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

### **البند الثامن عشر**

في حالة إخلال الطرف الثاني بأي شرط من شروط التعاقد ، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أية جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق ، دون حاجة إلي اتخاذ أي إجراءات قضائية ، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

**الطرف الثاني**

**الطرف الأول**

**البند التاسع عشر**

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
- ٣- إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر.

**البند العشرون**

يسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ن وذلك فيما يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

**البند الواحد والعشرون**

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

**هذا إذا كان الطرف الثاني شخصاً اعتبارياً خاصاً ويعدل البند إذا كان شخصاً اعتبارياً عاماً ليكون البند على النحو التالي**

**البند الواحد والعشرون**

تختص الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

**البند الثاني والعشرون**

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية ، وفي حاله تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشر يوماً ، بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

**البند الثالث والعشرون**

يقبل الطرفان أي تعديلات تجريه إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة عند مراجعتها هذا العقد.

**البند الرابع والعشرون**

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ ، سلمت إحداها إلي الطرف الثاني ، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى ، للعمل بمقتضاها عند اللزوم.

**الطرف الثاني****الطرف الأول**

الاسم :

الاسم :

الصفة :

الصفة :

التوقيع :

التوقيع :